

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١٧ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ٨ يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ :

وعلى القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٥ لسنة ١٩٩٦ بإنشاء مراكز طبية متخصصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٠٦ بإنشاء مركز سوزان مبارك الإقليمي

لصحة وتنمية المرأة :

وعلى قرار المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٦٦ لسنة ٢٠١١ بتعديل اسم المركز المذكور

إلى «مركز الإسكندرية الإقليمي لصحة وتنمية المرأة» :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠١٣ بتحويل مركز الإسكندرية

الإقليمي لصحة وتنمية المرأة إلى مركز طبي متخصص باسم «مركز طبي الإسكندرية

لصحة وتنمية المرأة» :

وبناءً على ما عرضته وزيرة الصحة والسكان :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرار:

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠١٣ بتحويل مركز الإسكندرية الإقليمي لصحة وتنمية المرأة إلى مركز طبي متخصص باسم «مركز طبي الإسكندرية لصحة وتنمية المرأة» ويباشر المركز عمله بذات مسماه واحتصاصاته ومركزه القانوني السابق على صدور القرار رقم ٦٢٢ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه وفقاً لقرار رئيس الجمهورية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠٠٦ المعدل بقرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٦٦ لسنة ٢٠١١

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ ذي القعدة سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ١٦ سبتمبر سنة ٢٠١٣ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي